

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء

وفي التتمة الاقتداء بالوتر خارج رمضان يجوز وكذا في النوازل وفي الواقعات أنه لا يجوز
وفي الاختيارات والمعنى من عدم الجواز الكراهية لا عدم أصل الجواز وبأن الروايتين
تخالفان الإجماع لأن أداء الوتر بالجماعة يختص بشهر رمضان لانعقاد الإجماع عليه من زمن
رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا وانعقاد الإجماع يكفي دليلا على عدم أصل الجواز .
الوجوب اللزوم يقال أوجب البيع أي لزم وتقرر وأوجب الرجل إذا عمل ما يجب به الجنة أو
النار ويقال للحسنة موجبة وللسيئة موجبة كذا في الصحاح والمغرب .
الواجب ما ثبت بدليل فيه شبهة وحكمه حكم الفرض عملا لا اعتقادا حتى لا يكفر جاحده